الجمهورية التونسية
وزارة الصحة العمومية
•••/•••

2001 مارس 28

521 ع ر ر إ.م.

مذكرة إلى السادة المديرين الجهويين للصحة العمومية

الموضوع : حول التوقيت الإداري بالمستشفيات

المرجع : - قانون عدد 63 لسنة 1991 مؤرخ في 29 جويلية 1991 يتعلق بالتنظيم الصحي

- أمر عدد 1634 لسنة 1983 يتعلق بضبط التنظيم العام الداخلي للمستشفيات والمعاهد والمراكز المختصة.
- منشور وزارة الصحة العمومية عدد 22 بتاريخ 23 مارس 1994 حول التوقيت الإداري.

وبعد، لقد بلغني أن بعض الأعوان العاملين بالهياكل الصحية العمومية لا يحترمون التوقيت الإداري الجاري به العمل ويلجأون إلى نظام الحصة الواحدة مما يخل بسير هذه الهياكل.

لذا، أذكركم بأنه يجب على الأعوان بمختلف أصنافهم أن يلتزموا بالتوقيت الإداري الذي ضبطته الوزارة الأولى **طبقا للنصوص القانونية والترتيبية المنطبقة على أعوان الدولة** والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات ذات الصبغة الإدارية وكذلك إلى **أنظمتها الأساسية** الخاصة.

كما أنه يتعين تنظيم حصص استمرار إدارية بين الحصتين نظرا لخصوصية عمل المستشفيات وحرصا على تلبية حاجيات المريض.

فالرجاء العمل على تطبيق هذه المقتضيات بكل دقة وحزم.

والســـــلام

وزير الصحة العمومية
الأستاذ الدكتور عبدالكريم الزبيدي

D. T. H.
Date: d'Arrivée
N° d'Enregistrement
2001 مارس 29